

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٥٣١ لسنة ٢٠٢٠

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ في شأن الخدمة العامة للشباب الذي أنهى المراحل التعليمية ولائحته التنفيذية؛ وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠؛ وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري وتعديلاته؛ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) بشأن ما هو موضح فيما بعد؛

قرار:

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين من يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء الخدمة

ال العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢١/١/٢١ الدفعة (٩٦) على النحو الآتي :

أولاً - الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠٢٠

ثانياً - الذكور من تقرر إعفائهم من الخدمة العسكرية وممن يزيدون على حاجة القوات المسلحة بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطاب ومن خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠٢٠

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتختلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة (خريجي الجامعات والمعاهد العليا) أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدائرة محل إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠٢١/١/٣

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعات في مجالات (تكافل وكرامة - وعي - مشروطية الصحة والتعليم - اثنين كفاية - تنظيم الأسرة - لا أمية مع تكافل - الجهاز الإداري للدولة - خدمات طفولة - حمو الأمية - أسر منتجة - التأمينات الاجتماعية - نيابة عامة - نيابة إدارية - رعاية أيتام - رعاية مسنين - خدمات تعليمية - التعداد) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تتنفيذ هذا القرار ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الواقع المصري .

وزير التضامن الاجتماعي

نيفين رياض القباج